

## قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/٢٠٨

### باستمرار إيقاف التصريح

### باستخدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ بإيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة غير العمانية  
بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٤١٠ باستمرار إيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة  
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

## تقرر

### المادة الأولى

تستمر فترة إيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في  
منشآت القطاع الخاص للأنشطة المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ المشار إليه لمدة  
(٦) ستة أشهر أخرى ، تبدأ من ١ يوليو ٢٠١٨ م .

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٨ من رمضان ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٤ من مايو ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة